

من وزير المالية

2013/06/07

إلى

1298

الموضوع : حول النظام الجبائي لصفقة منجزة بالغبابون
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 28 ماي 2013

لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم أبرمت عقدا مع وزارة النهوض بالاستثمارات والأشغال العامة والنقل والإسكان والسياحة بالغبابون يتعلق بدراسات حول مسألة التصرف في الفضلات المنزلية مبيين أن كل الدراسات سوف تنجز بالغبابون وأنكم أسندتم هذه الدراسات إلى مكتب دراسات بالغبابون. هذا وعند قيامكم بتحويل مستحقات مكتب الدراسات المذكور طالبكم البنك بالاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية فطلبتكم معرفة هل تخضع المبالغ المحولة للخضم من المورد وللأداء على القيمة المضافة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن المبالغ التي سوف تدفع إلى مكتب الدراسات الغابوني تخضع للضريبة بتونس عن طريق الخضم من المورد التحرري بنسبة 15% من مبلغها الجملي باعتبارها دفعت من قبل مدين مقيم بتونس مقابل خدمات أسديت لفائدته.

غير أنها لا تخضع للأداء على القيمة المضافة نظرا أن استغلال الخدمات المنجزة من قبل مكتب الدراسات الغابوني سوف يتم بالغبابون.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

**المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي**

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي